

لذلك .. واعمالاً لاحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات
للنفعة العامة أو للتحسين والقوانين المعدلة والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل
بعض الأحكام الخاصة بترع الملكية والاستيلاء على العقارات والقانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٩
بإصدار قانون نظام الحكم المحلي المعدل بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٨١ ولا نعنيه التنفيذية ،
وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣ لسنة ١٩٨٢ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات .

فقد أهدى مشروع القرار المرافق .. برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

نائب رئيس مجلس الوزراء للخدمات

وزير الحكم المحلي

محمد نبوى اسماعيل

رئاسة الجمهورية

ديوان كبار الاعنة

وافق السيد رئيس الجمهورية في ٣ جادى الآخر ١٤٠٢ (١٨ مارس ١٩٨٢) على منح :

وسام الاستحقاق من الطبقة الأولى ، إلى :

السيد محمد حسن رأفت ، وكيل أول الوزارة مدير العلاقات العامة ببرلمان الجمهورية ،
وذلك بمناسبة بلوغ ميادته السن القانونية ، وتقديرًا لصفاته الحميدة وخدماته الجليلة
لرئاسة الجمهورية .